رابط المادة على منصة باحث

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 07

محمد بن صالح العثيمين

الاشياء الذي يعني يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤمل ولا يأمل ولا يعني الانسان يفعل مع اي حالة لا تعبدا ولا بالنبي صلى الله عليه وسلم. ان نفعل هذا مثل مثلا يأكل هذا - 00:00:00

طعام او يفعل كذا يعني في اشياء. نعم نعم. هذي ستأتي ان شاء الله. يعني ما دار بين الجبلة والتشهير؟ ايه. ايه يعني ما يعني هو على كل حال يعني هو ابرز مثال لهذا تتبع انس الدبة. الدبة. احنا نعلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل الدب - 00:00:20

ولا شك لكن هل اكلها؟ لانه يحبها الطبيعة نعم او انه اكلها لانها مفيدة من الناحية الطبية نعم تلين الطعام وتعين على هضمه مثلا فيكون هذا من الامر المطلوب على كل حال ما ندري ستأتينا ان شاء الله تعالى نفصل فيها. وكثير من الناس يعني شدة محبة للرسول عليه الصلاة والسلام يقول انا احب انا - 00:00:42

الدبة وان كان ليس لي فيها رغبة لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتتبعها ولا شك ان هذا انهم من مقتضى كمال المحبة ولكن بس يبقى النظر هل افعله تعبدا - 00:01:11

او لمجرد اه يعني قوة المحبة نعم لا اقصد تعبدي ولا المحبة؟ لان الانسان قد يفعل ما يفعله الحبيب لا تعبدا حتى لو انت الان تحب محبة يعني صادق فانك - 00:01:25

تفعل افعاله مو على سبيل التعبد لكن على سبيل الموافقة فبعض الناس يعني لشدة محبة للرسول عليه الصلاة والسلام يحب ان يفعل ما يفعله الرسول وان لم يكن على سبيل العبادة - 00:01:47

لكن موافقة من باب موافقة الحبيب لحبيبه واصحابه اجمعين. صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله تعالى في افعال النبي صلى الله عليه وسلم. الثاني ما فعله بحسب العادة كصفة اللباس فمباح - 00:02:01

نحن في حد ذاته وقد يكون مأمورا به او منهيا عنه لسبب الثالث ما فعله على وجه الخصوصية فيكون مختصا به كالوصال في الصوم والنكاح بالهبة ولا يحكم بالخصوصية الا بدليل لان الاصل التأسي به. الرابع ما فعله تعبدا فواجب عليه حتى يحصل البلاغ - 00:02:16

بالتبليغ عليه ثم يكون مندوبا في حقه وحقنا على اصح الاقوال. وذلك لان فعله تعبدا يدل على مشروعيته. والاصل عدم العقاب على اولها اصله عدم العقاب على الترك فيكون مشروعا لا عقاب في تركه. وهذا حقيقة مندوب. مثال ذلك حديث عائشة انها - 00:02:39

بأي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ إذا دخل بيته اذا دخل بيته قال في السواك فليس في السواك عند دخول البيت الا مجرد الفعل فيكون مندوبا. ومثال اخر كان النبي صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته في - 00:03:01

ابوك فتخليل اللحية ليس داخلا في غسل الوجه حتى يكون بيانا لمجمل وانما هو فعل مجرد فيكون مندوبا الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين - 00:03:20

سبق لنا ان النسخ لابد له من حكمة لابد له من حكمة فما فماذا تقول يا شاكر مراعاة اه بناء اختبار المكلفين. هم. في اه في تنفيذا للاوامر هنا بيتغير - 00:03:36

في تنفيذ الاوامر وقبولها عند طيب ما هو الدليل على ذلك؟ اي نعم اي نعم لا لا الدليل على ان من حكمة النسخ اختبار الناس هل يرضون الحكم ويقبلونه او يكون لديهم فتنة - 00:04:02

لازم كل بيت اقول ما هو الدليل ايه وين الاية او النصر ها المسجد الحرام. وما جعلنا؟ التي كنت عليها الا لنعلم من اتبع الرسول. ممن

ينقلب على انفسهم تمام - 00:04:27
طيب هذي فائدة هذه حكمة الحكمة الثانية امداد صح تأتي له بمثال احسنت بارك الله فيك طيب بندر وجوب الشكر اذا كان المنسوخ الى اخف وظيفة الصبغ اذا كان الاثقل - 00:04:45
احسنت طيب نعم قليل وعد في صالح العباد نعم والله مثال على ذلك انتماء بعد صلاة العشاء في رمضان هل الرجل اذا صلى العشاء اه او نام قبلها اه يحرم عليه الجماع - 00:05:17
المفطرات ثم بعد ذلك احب بوجود المشقة هذي صح صحيح في هذه المصلحة طيب قلنا انه اختبار الناس بقيامهم بوظيفة الشكر اذا كان النسخ اذا اخف او الصبر اذا كان اذا اغلط - 00:05:51
يستفادوا من هذا يا عبد الله ان التسليم ان ناس قد يكون اذا الى اغلظ وقد يكون مساويا القسم الثالث ها طيب مثل المساوي ها تحويل القبلة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام - 00:06:14
هذا مساوي مساوي من حيث الفعل المكلف لكن ما في شك انه ارجع من ذاك من حيث المصالح ارجح طيب كيف كان مساويا حيث المكلف لانه لا يشق عليه ولا يخف عنه ان يتحول الى المسجد الاقصى ولا ما فيه الا التفات - 00:06:40
او اتجاه هذا كله واحد يا محمد الشميمي اذا اخف مثل الصبر آآ يعني عندما كان قبل العشاء واذا صلى العشاء فلا يفطر لا يفترض اي اي اختراعات. خفف الله عنهم. اباح لهم الاكل والشرب والجماع الى طلوع الى طلوع الفجر - 00:07:03
نعم اي نعم. عندما مرحبا وسمع وقال وطوى المسألة قيم اعطانا اطرفة من هنا ومن هناك اي من ها؟ مسألة الصوت قبل يخير فيه الانسان بين الفدي او الصوم. نعم. ثم فرض عليهم - 00:07:31
احسنت وكذلك المصابرة طيب نعم مثال صحيح لو رتبه المعلوم هو كله مصلحة كل الناس له مصلحة لكن اي ما اخف على الانسان انه يكون طليقا يشرب ما شاء او انه يثقل عليه - 00:08:09
وان كان لمصلحة طيب الاخبار؟ ذكرنا انها تشتمل على ثلاثة اشياء فيما يتعلق برسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن مسل للقول نعم عبد الله احمد الفعل مثل - 00:08:42
صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم. صلوا الصلوات في هذا الحديث. الصلاة فيها قول وفيها فعل ما تجيب لنا شي فعل واحد فعل مجرد يلا الرسول صلى الله عليه وسلم اذا ركع - 00:09:09
ايه صح اذا سجد طيب اه التقرير النبي صلى الله عليه وسلم سأل عن الجاهلية. نعم. قال ان الله خالق السماء. نعم احسنت هذا تقرير طيب ها؟ اذا اربعة اشياء - 00:09:34
الله عليهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم احسن وليس بالطويل ولا بالقصير اذا بقيت صفات الجسدية طيب الفعل افعال الرسول صلى الله عليه وسلم تتنوع الى اقسام او الى انواع - 00:09:59
الاول نعم لا حكم له لا نقول مباح ولا مستحب ولا واجب ولا نقول هذا ليس له حكم واضح لانه ليس يفعله بمقتضى طلب من الله عز وجل او نهي - 00:10:22
انما في المقتضى الجبلة. طيب لكن هذا النوع قلنا انه يمكن يا سليمان يمكن ان يكون ان نكون فيه مشروعية بحسب ها نعم ولكن للسبع او مشروعا فيه صفة معينة - 00:10:46
ايه طيب مثال ياسر السبب اذا كان يؤدي الى الرحمة انه قد يحرم بالتضرر. نعم. قد يجب اذا كان الانسان مع عدم الاكل يتضرر احسنت ويكون مستحبا كالسحور مثلا طيب - 00:11:13
وقلنا او يكون له صفة مطلوبة او صفة منهي عنه نصبر الاكل باليمين مطلوب وبالشمال من يعني مثال اخر شيبة مثال اخر التردد اللباس الترجل في الشعر يا شيخ مو باللباس - 00:11:36
اللباس يلبس اليمين ايه احسنت التيام في اللباس يبدأ باللباس ادخالا يبدأ باليمين ادخالا وباليسار اخراجا فيبدأ بالكم الايمن اذا لبس ويخلع الفم الايسر اذا خلا في لبس النعل يدخل اليمنى - 00:12:02

عند اللبس ويخلع اليسرى عند الخلل اولا. طيب قال المالك رحمه الله تعالى الثاني ما فعله بحسب العادة هذا غير الاول هذا شيء تفرضه العادة لا لا تقتضيه الجبلة والطبيعة - 00:12:26

انما عادة الناس انهم على كذا ففعل مثلهم صلوات الله وسلامه عليه قال كصفة اللباس فمباح في حد ذاته وقد يكون مأمورا به او منهيا عنه لسبب صفة اللباس هذا فعله النبي عليه الصلاة والسلام على سبيل العادة - 00:12:45

عاش في قوم يتعممون ويلبسون الازار ويلبسون الردى فصار يعتم ويلبس الازار ويلبس الرجلين ما حكم هذا الذي يفعل على سبيل العادة يقول هو هذا مباح نصفه بانه مباح ما نقول لا حكم له كالجبل - 00:13:10

نقول هذا مباح ان يباحوا للانسان ان يلبس الثياب على حسب ما جرت به العادة اباحة ونقول ايضا من جهة اخرى هذا هو السنة ان الانسان يلبس ما لبسه الناس - 00:13:36

لان هذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك نهي عن لباس الشهرة لباس الشهرة ان الانسان يلبس ما يشتهر به بين الناس من انواع اللبسة المباحة لكن هذا يقول قد يكون محرما لسبب - 00:13:58

آآ قد يكون مأمورا به لسبب وقد يكون منهيا عنه لسبب يكون منهيا عنه لو اعتاد الناس لو اعتاد الناس ان يكون لباسهم انزل من الكعبين هل نتبع العادة لا ما ندفع - 00:14:20

لو اعتاد الناس ان يلبس الرجل خاتم ذهب ها ما نتبع العادة ما نقول هذي مباحة لان لان العادة هكذا العادة المحرمة حرام ولو اعتدها الناس فاذا قال قائل هذا الدين الاسلامي - 00:14:42

دين شامل عام مرن صالح لكل زمان ومكان ها صح؟ اي نعم هذا صحيح لكننا لسنا نقول انه خاضع لكل زمان ومكان - 00:15:08